

## 83009 - إذا صلّى بعض المأمومين خارج المسجد وانقطع التيار الكهربائي

### السؤال

أتيت إلى المسجد متأخراً لصلاة العشاء ، ولم يكن داخل المسجد مكان للصلوة فصلينا خارج المسجد ، وفي الركعة الأخيرة انقطع التيار الكهربائي وانقطع صوت الميكروفون عننا ولم نسمع الإمام ، ماذا نفعل في هذه الحالة؟.

### الإجابة المفصلة

إذا كان بعض المأمومين خارج المسجد ، وتعذر اقتداوهم بالإمام لأنقطاع التيار الكهربائي ، فإن المشروع في هذه الحال أن يقوم أحد المأمومين القريبين من باب المسجد بالجهر بالتكبير حتى يسمع من بخارج المسجد ، ويمكنهم متابعة الإمام في الصلاة ، فإن لم يفعل فإنهن يخرون بين أحد أمرين : إما أن يتموا صلاتهم فرادى ، وإما أن يقدموا أحدهم يتم بهم الصلاة جماعة ، وهذا هو الأولى ، حتى لا يقع المصلون في الاضطراب والارتباك الحاصل بسبب انقطاع صوت الإمام .

وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله : صلّى جماعة في قبو مسجد ( الطابق الأرضي ) صلاة الجمعة ، وأنباء الصلاة انقطع التيار الكهربائي ، وأصبح المأمومون لا يسمعون الإمام ، فتقدم أحد المأمومين وأكمل بهم الصلاة . فما حكم صلاة هؤلاء علما أنه أكمل بهم الصلاة على أنها جمعة؟ وما الحكم فيما لو لم يتقدم أحد ، هل يكمل كل فرد منهم صلاته وحده ؟ وإذا كان يجوز ذلك هل يكملها على أنها ظهر أو على أنها جمعة ، حيث إنه استمع إلى الخطيب وافتتح الصلاة مع الإمام وصلّى معه ركعة ؟

فأجاب : إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل ، فصلاة الجمعة صحيحة ؛ لأن من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدرك الجمعة كما جاء بذلك الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولو لم يتقدم لهم أحد فصلى كل واحد بنفسه الركعة الأخيرة أجزأه ذلك ، كالمسبوق برکعة يصلّي مع الإمام ما أدرك ثم يقضى الركعة الثانية لنفسه ؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : ( من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة ) ”انتهى من“ مجموع فتاوى ابن باز“ (12/331).

والله أعلم .